

قرارات

وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ١٤٢ لسنة ٢٠١١

بشأن تأجيل تجنيد الطلبة الملتحقين للدراسة بكليات

الصيدلة والتصنيع الدوائى - التمريض - الهندسة (جامعة العاشر من رمضان)

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛

وعلى القانون رقم ١٠١ لسنة ١٩٩٢ بشأن إنشاء الجامعات الخاصة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠٠٩ بشأن إنشاء جامعة خاصة

باسم «جامعة العاشر من رمضان» ؛

وعلى قرار وزير الدولة للشئون الحربية رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن إنشاء الكليات

والمعاهد والمدارس التى يسرى عليها أحكام المادة (٨) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠

فى شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالى ووزير الدولة للبحث العلمى رقم (٢٩٠) بتاريخ ٢٠١٠/٢/١١

ببدء الدراسة بمرحلة البكالوريوس بكليتى «الصيدلة والتصنيع الدوائى» و«التمريض»

بجامعة العاشر من رمضان ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالى ووزير الدولة للبحث العلمى رقم (٣٢٠٥) بتاريخ ٢٠١٠/٩/٢٨

ببدء الدراسة بمرحلة البكالوريوس بكلية «الهندسة» بجامعة العاشر من رمضان ؛

وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة ؛

قرار:

(المادة الاولى)

تضاف البنود التالية إلى الكشف رقم (١) المرفق بالقرار الوزارى رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ :

(كلية الصيدلة والتصنيع الدوائى (جامعة العاشر من رمضان):

- ١ - قسم الكيمياء الصيدلية .
- ٢ - قسم العقاقير .
- ٣ - قسم الصيدلانات والتكنولوجيا الصيدلية .
- ٤ - قسم الميكروبيولوجيا والمناعة .
- ٥ - قسم الأدوية والسموم .
- ٦ - قسم الكيمياء الحيوية .
- ٧ - قسم الممارسة الصيدلية .

(كلية التمريض (جامعة العاشر من رمضان):

- ١ - قسم التمريض الباطنى الجراحى .
- ٢ - قسم تمريض صحة الأطفال .
- ٣ - قسم تمريض صحة المرأة وحديثى الولادة .
- ٤ - قسم تمريض صحة المجتمع .
- ٥ - قسم تمريض الصحة النفسية .
- ٦ - قسم إدارة التمريض .

(كلية الهندسة (جامعة العاشر من رمضان) :

- ١ - قسم الهندسة الكهربائية (شعبة هندسة الالكترونيسات والاتصالات -
شعبة القوى والآلات الكهربائية - شعبة الحاسبات) .
- ٢ - قسم الهندسة الميكانيكية (شعبة القوى الميكانيكية - شعبة التصميم
الميكانيكى والإنتاج - شعبة الميكاترونيات) .
- ٣ - قسم الهندسة الكيميائية والبتروكيمياويات (شعبة الهندسة الكيميائية -
شعبة هندسة البتروكيمياويات) .
- ٤ - قسم الهندسة المدنية .
- ٥ - قسم الهندسة الطبية .
- ٦ - قسم الهندسة المعمارية .

(المادة الثانية)

على مدير إدارة التجنيد والتعبئة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى ملحق الجريدة الرسمية (الوقائع المصرية) ، ويعمل به اعتباراً من
تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع فى الأربعاء ٢٦ من ذى القعدة سنة ١٤٣٢ هـ (الموافق ١٩ / ١٠ / ٢٠١١ م) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

المشير / حسين طنطاوى